

## رئيس الهيئة

قرار رقم ٥٦٥  
لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٦ / ١٠ / ٢٠٢٣

بشأن قيد شركة مصر كابيتال لتقدير المشروعات وإدارة الأصول بسجل إعادة تقييم الأصول لدى الهيئة  
بلجنة القيد بسجل خبراء إعادة تقييم الأصول وجلستها رقم (٢) المنعقدة بتاريخ ٤ / ١٠ / ٢٠٢٣

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قانون البنك المركزي والجهاز المركزي المالي الصادر بالقانون رقم (١٩٤) لسنة ٢٠٢٠؛

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٥ بشأن معايير المحاسبة المصرية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن معايير التقييم العقاري؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٢) لسنة ٢٠١٦ بشأن ضوابط وإجراءات قيد واستمرار قيد الشركات في جدول خبراء التقييم العقاري؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٧ بشأن معايير التقييم المالي للمنشآت؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨ بشأن شروط وضوابط قيد شركات الاستشارات المالية والجهات المرخص لها للقيام بأعمال التقييم المالي واعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣١) لسنة ٢٠٢٣ بشأن ضوابط القيد بسجل خبراء إعادة تقييم الأصول لدى الهيئة؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن؛

وعلى اجتماع اللجنة المشكلة بالقرار (١٥٤٠) لسنة ٢٠٢٣ بتشكيل لجنة القيد بسجل خبراء إعادة تقييم الأصول لدى الهيئة بجلستها المنعقدة بتاريخ ٤ / ١٠ / ٢٠٢٣ والمعتمد حضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

### قرار

**المادة الأولى:** الموافقة على قيد شركة مصر كابيتال لتقدير المشروعات وإدارة الأصول بسجل خبراء إعادة تقييم الأصول لدى الهيئة بقسمي (شركات خبراء تقييم الأصول العقارية / الآلات ومعدات ووسائل النقل) (أشخاص اعتباري) برقم (٤).

**المادة الثانية:** يسرى هذا القرار لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدوره.

**المادة الثالثة:** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

